

بحار الأنوار

[340] 29 - شى: عن سليمان بن خالد قال: قلت لابي عبد الله عليه السلام: قول الناس لعلي عليه السلام: إن كان له حق فما منعه أن يقوم به ؟ قال: فقال: إن الله لم يكلف هذا إلا إنسانا واحدا: رسول الله صلى الله عليه واله، قال: " فقاتل في سبيل الله لا تكلف إلا نفسك وحرص المؤمنين (1) " فليس هذا إلا للرسول، وقال لغيره: " إلا متحرفا لقتال أو متحيزا إلى فئة (2) " فلم يكن يومئذ فئة يعينونه على أمره (3). 30 - شى: عن زيد الشحام، عن جعفر بن محمد قال: ما سأل رسول الله صلى الله عليه واله شيئا قط فقال: لا، إن كان عنده أعطاه، وإن لم يكن عنده قال: يكون إن شاء الله، ولا كافئ بالسبيئة قط، وما ألقى (4) سرية مذ نزلت عليه " فقاتل في سبيل الله لا تكلف إلا نفسك " إلا ولى بنفسه (5). 31 - شى: أبان، عن أبي عبد الله عليه السلام لما نزلت على رسول الله صلى الله عليه واله: " لا تكلف إلا نفسك " قال (6): كان أشجع الناس من لاذ برسول الله صلى الله عليه وآله السلام (7). بيان: أي كان عليه السلام بحيث يكون أشجع الناس من لحق به ولجأ إليه، لانه كان أقرب الناس وأجرأهم عليهم، كما روي عن أمير المؤمنين أنه كان يقول: كنا إذا احمر البأس اتقينا برسول الله صلى الله عليه واله، فما يكون أحد أقرب إلى العدو منه. 32 - شى: عن الثمالي، عن عيص، عن أبي عبد الله عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه واله: كلف ما لم يكلف أحد أن يقاتل في سبيل الله وحده، وقال: " حرص المؤمنين على القتال " وقال: إنما كلفتم اليسير من الأمر أن تذكروا الله (8). (1) النساء: 84. (2) الانفال: 16. (3) تفسير

العياشي: مخطوط. وأخرجه البحراني في تفسير البرهان 1: 398 وفيه: ان الله لا يكلف هذا لإنسان واحد الا رسول الله صلى الله عليه وآله وأورد نحوه في حديث باسناد آخر في ج 2: 70. (4) في تفسير البرهان: وما لقي. (5) تفسير العياشي: مخطوط. وأخرجه البحراني أيضا في البرهان 1، 398. (6) كذا. (7 و 8) تفسير العياشي: مخطوط، وأخرجهما البحراني أيضا في البرهان 1: 398.